

الدرس 31 / شرح صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة

() باب متى يقوم الناس إلى الصلاة (و) باب ... ()

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين رحمة الله على صحيح مسلم قال باب متى يقوم الناس للصلاه وحدثني محمد بن حاتم بن عبيد وعبيد الله بن سعيد - 00:00:00

ولا حدثنا يحيى بن سعيد عن حجاج الصواف حدثنا ابن ابي كثير عن ابي سلمة وعبدالله بن ابي قتادة عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

اذا اقيمت الصلاه فلا تقوموا حتى تروني. وقال ابن حاتم اذا اقيمت او نودي. وحدثنا ابو بكر نبی شیبہ حدثنا سفیان ابن عبینہ عن معمرا عن ابو بکر حدثنا ابن علیہ عن حجاج ابن ابی عثمان قال وحدثنا اسحاق ابن - 00:00:34

اخبرنا عیسی ابن یونس وعبد الرزاق ابن عن معمرا وقال اسحاق واحبنا الولید ابن مسلم عن شیبان کلهم مع یحیی ابن ابی کثیر عن عبد الله بن ابی قتادة عن ابیه عن النبی صلی الله علیہ وسلم وزاد اسحاق فی روایته فی روایة حدیث - 00:00:54
وشهیان حتی تروني قد خرجمت حدثنا هارون ابن معروف وحرمنة ابن یحیی قال حدثنا ابن وهب اخبرنا یونس عن ابن شهاب قال اخبرنا ابو سلمة اخبرنا ترانی ابی عبد الرحمن ابی عوف ان سمع ابا هریرة رضی الله عنہ يقول اقيمت الصلاه فقمنا فعدنا الصفوف قبل ان یخرج الینا - 00:01:14

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مصلاه قبل ان يكبر ذكر فانصرف وقال لنا مكانكم - 00:01:39

فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج الینا وقد اغتسل ينطف رأسه ماء فكر فصلی بنا وحدثني ابن حرب حدثنا الولید ابن مسلم حدثنا حدثنا ابی عمرو يعني الاوزاعی حدثنا الزہری عن ابی سلمة عن ابی هریرة رضی الله عنہ قال اقيمت الصلاه - 00:01:58
فالناس صفوفهم وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقام مقامه فاواما اليهم بيده. المكان کم فخرج وقد اغتسل ورأسه يطوف ينطف الماء فصلی بهم. وحدثني ابراهیم بن موسی اخبرنا الولید بن مسلم عن الاوزاعی عن الزوری قال حدثنا ابو سلمان عن ابی هریرة رضی الله عنہ ان الصلاه كانت تقام - 00:02:18

رسول الله صلى الله عليه وسلم فیأخذ الناس مصافهم قبل ان یقوم النبی صلی الله علیہ وسلم مقامه. وحدثني سلمة ابن ابی شیبہ حدثنا الحسن ابن حدثنا زهیر حدثنا سیمالک ابن حرب عن جابر ابن سمرة قال كان بالال يؤذن اذا دحضر - 00:02:43

فلا یقيم حتى یخرج النبی صلی الله علیہ وسلم. فاذا خرج فاذا خرج اقام الصلاه حين باب من ادرك رکعة من الصلاه فقد ادرك تلك الصلاه. وحدثنا ابی یحیی قال قرأت على ما لک عن ابن شاب عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن - 00:03:04
عن ابی هریرة رضی الله عنہ ان النبی صلی الله علیہ وسلم قال من ادرك رکعة من الصلاه فقد ادرك الصلاه وحدثني حرمہ ابن یحیی اخبرنا ابی وهب اخبرنا یونس عن ابین عن ابی سلمة ابی عبد الرحمن عن ابی هریرة ان رسول الله صلى الله علیہ وسلم قال - 00:03:24

من ادرك رکعة من الصلاه فقد ادرك الصلاه. حدثنا ابو بکر ابی شیبہ وعمر الناقد وزهیر ابن حرق. قال وحدثنا ابن عبینہ قال حدثنا ابو کریب اخبرنا ابن ابین المبارک عن ولا ازاعی ومالك بن انس - 00:03:42

ويونس قال وحدثنا ابن نمير حدثنا به قال وحدثنا ابن المتنى حدثنا عبد الوهاب جميعا عن عبيد الله كل هؤلاء عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله - [00:03:57](#)

طبعا عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى عن مالك وليس في حديث أحد منهم مع الامام وفي حديث عبيد الله قال فقد ادرك الصلاة كلها. وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن عن ابن سعيد عن الاعرابي - [00:04:07](#)

يتحدثون عن عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح فقد من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب - [00:04:27](#)

طوب الشمس فقد ادرك العصر. وحدثنا حسن بن الربيع حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن يونس ابن يزيد. عن الزهري قال حدثنا عروة عروة طبعا عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني أبو الطاهر وحرمل كلاهما عن ابن وهب والسياق لحرملة قال - [00:04:44](#)

اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عروة ابن الزبير حدثه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك من العصر سجدة قبل ان تغرب الشمس او او من الصبح قبل ان تطلع فقد ادركها والسجدة انما هي الركعة والسجدة - [00:05:04](#) ما هي الركعة وحدثنا عبد ابن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمرا عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة بمثل حديث مالك عن زيد بن اشلب وحدثنا حسن ابن - [00:05:22](#)

الربيع حدثنا عبد الله ابن المبارك عن معمرا عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:36](#)

من ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك ومن ادرك من الفجر ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك وحدثناه عبد الاعلى بن حماد حدثنا معتمد قال سمعت معمرا بهذا الاسناد - [00:05:46](#)

باب اوقاته. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين ذكر الامام مسلم رحمة الله تعالى في هذا الباب احاديث تتعلق متى يقوم الناس للصلوة واحد يتعلق - [00:06:02](#)

بأي شيء تترك الصلاة قال حدثني محمد ابن حاتم وعبيد الله ابن سعيد قال حدث يحيى ابن سعيد عن حجاج الصواف حدثنا يحيى بن أبي كثير أبي سلمة وعبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة - [00:06:21](#) عد قتادة قال عن أبي قتادة قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. قال ابن حاتم اذا اقيمت او الودي ثم رواه من طريق حجاج ثم رواه ايضا من طريق - [00:06:41](#)

سفيان عن معمرا وقال ابو بكر وحدث ابن علي عن الحجاج لابي عثمان وساقه ايضا من طريق عيسى ابن عبد الرزاق عن معمرا ايضا من طريق شيبان كلهم عن يحن بكثير يعني رواه معمرا. وحجاج النبي عثمان - [00:06:57](#)

وكذلك الوليد بن شيبان كلهم يرويه عنهم كثير ان عبد الله ابن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد اسحاق حتى تروني قد خرجت اي ان هؤلاء يروونه بلفظ اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. زاد اسحاق - [00:07:15](#)

وشيبان حتى تروني قد خرجت. وهي بمعنى التي قبله لكن فيها زيادة وهي زيادة خروجه صلى الله عليه وسلم وهذه المسألة مسألة متى متى يقوم المأموم وقع فيها خلاف بين اهل العلم - [00:07:41](#)

منهم من يرى انه يقوم بشرع المؤذن بالاقامة ومنهم من يرى انه يقوم اذا قال قد قامت الصلاة ومنهم من يرى الامر على حسب حال المأموم ان كان ثقلا بكر بقيمه - [00:08:01](#)

وان كان خفيفا قام قبل تكبير الامام ومنهم من يفرق بين حال وجود الامام من عدمه فاذا كان الامام في المسجد فانه يقوم مع قوله قد قامت الصلاة واما كان الامام غير موجود في المسجد - [00:08:22](#)

وان وينتظر فلا يقام حتى يرى الامام وهذا القول قول الحسن وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا

اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني - 00:08:44

اي اذا رأيتمني وقد اقيم الصلاة فقوموا ولان اقامة المؤذن للصلاه والامام غير حاضر يترتب عليه انتظار المأمومين حضور الامام وهذا قد يشق عليهم بطول القيام فمن اجل هذا رخص النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:06

انه اذا اقيمت الصلاة وهو لم يحضر لا يقوموا حتى يروه خرج ولكن هل ينطبق هذا الحكم الان نقول اذا اقام المؤذن الصلاه فانه سيقدم من كان حاضرا ولا ينتظر الامام بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيتظر حتى يخرج - 00:09:29
وحتى يأتي فهنا نقول اذا كان الحال مشابه لحال النبي صلى الله عليه وسلم كان يكون الامام في غرفته ويخرج بعد اقامة المؤذن للصلاه فانهم لا يقومون حتى يروه اما اذا كان الامام - 00:09:52

اذا كان المؤذن اذا اقام الصلاه سيصلي من كان حاظ من المؤمن المأمومين فانه يقوم اذا سمع قوله قد قامت الصلاه واذا كان الرجل تقليل قد لو اخر قيام الى قوله قد قالوا صلاة تفوته تكبيرة الاحرام مع الامام - 00:10:10

فنقول السنة ان يبكر بقيامه وان يعجل بقيامه حتى تستوي الصفوف وتعتدل فالواجب نقول واجب هذه المسألة ان يقوم قبل ان يكبر الامام حتى يكبر معه وما قبل ذلك اذا كان سيدرك تكبيرة الاحرام - 00:10:27

فهو يدور في دائرة الجواز ومسألة ايهما افضل؟ ولا شك ان تعجيلهم بالقيام وقيام قوله قد قامت الصلاة اذا كانوا خفافا ان هذا مناسب لحال الاقامة لانهم كما جاء عن اسماء رضي الله تعالى عنه كان يقوم - 00:10:46

اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وهو فعل اكثرا السلف ايضا انهم يقومون كذلك ذكر ايضا حديث ابي هريرة من طريق يونس عن ابي شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:11:04

بو حميد عن ابي هريرة انه قال اقيمت الصلاة فقمنا تعدلنا الصفوف قبل ان يخرج اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه فائدة تدل على ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:11:19

كانوا يقومون قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم. ففي هذا الخبر قال فعجلنا الصفوف قبل ان يخرج وسلم حتى اذا قامت مصلاه قبل ان يكبر ذكر فانصرف فقال مثلكم فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج اليها - 00:11:36

وقد اغتسل ينطف رأسه ماء فكبر وصلى بنا اراد مسلم بهذا الحديث ان قوله لا تقوم حتى تروني ليس على الوجوب اذا قلنا ان هذا الحديث الى هذا الحديث اما بعده متاخر عنه. اما اذا قلنا ان حديث لا تقوم حتى تروني متاخر. فيكون قيامهم رضي الله تعالى عنهم قبل - 00:11:58

ان ينهاهم النبي صلى الله عليه وسلم وان يأمرهم بعدم القيام وعلى كل حال اذا قاموا وانتظروا فالامر في ذلك ليس على التحرير وانما هو على مراعاة حالهم فالافضل للمأموم - 00:12:22

اذا كان الامام لم يخرج من من مقصورته او من مكان الذي سيخرج منه ليصلبي. هذا ينتظر حتى يخرج فان قاما قبل خروجه فلا حرج ولا بأس في ذلك ويدل عليه حديث ابي هريرة ثم قال هنا حدان الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة - 00:12:41

وصفى الناس صفوفهم وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام وقال فاومن اليهم بيه ان مثلكم فخرج وقد اغتسل ورأسه ينطف الماء فصلى بهم هذا بمعنى الحديث اللي قبله ثم رواه من طريق ابراهيم موسى قال اخوان المسلم عن الاوزاعي عن الزهري قال حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة ان ان الصالة كانت تقام هنا - 00:13:02

هذا العين الحديث اعم ان الصلاة كانت تقال وسلم فيأخذ الناس مصافهم قبل ان يقوم مقامه وهذا الحديث فيه اختصار تختصر يد مسلم رحمه الله تعالى وهو حي طويل كما ذكر هنا - 00:13:25

وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم ان الصحابة اقيمت الصلاة فقمنا تعدلنا الصفوف. اي حديث ابن وهب وعن يونس وحديث ايضا الاوزاعي عن الزهري من رواية ابي عمرو - 00:13:38

حديث ابو عمرو عن ابو زايد رواه ابو زيد ابن حرب عن مسلم على الصواب واخرجه رواه ابراهيم موسى عادل الاولاني بصري

الاوزاعي فاختصره فاحاديث الاوزاعي وحديث ابي يوسف الاوزاعي وفيه - 00:13:59

ان الصلاة كانت تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فیأخذ الناس مصافهم قبل ان يقوم نقول هذا مختصرا لان هذا يفيد اي شيء يفيد ان هذا فعلهم دائمًا وانهم يفعلون ذلك دائمًا وهذا ليس ب صحيح. وانما هذا في قصة واحدة وهي ان الصحابة قالوا فعلوا صفوهم ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:17

فلم رأى يكابر قال على مكانكم ثم ذكر انه قد احتمل او قد اصابته اصابه آآ جماع من زوجته وليس الذي يغتسل فارجع فاغتسل ثم صلى بهم. جاء عند اهل السنن انه كبر - 00:14:38

حديث ابي بكر انه كبر ثم لما كبر الناس وقال مكانكم ومضى واغتسل ورجع والناس بتکبیرتهم السابقة وكبر بما اتموا معه وهذا الزيادة من كراهة. وال الصحيح انه لم يكابر النبي صلى الله عليه وسلم وانما قبل تكبیره بعد - 00:14:56

اقامة الصلاة قال مكانكم وهل لذلك بعض البيوت يجوز هذه الصفة وانه يجوز ان يكابر الامام بعد مأموره ويصح انتقام المأمور به يذكر مثل هذه القصة وهذا كما ذكرت انها خطأ والمحفوظ ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر - 00:15:11

قبل ان يكابر نبه وذكر من الانتظار ولم يكابر قبل ذلك قال هنا كان بالال قال بعد ذلك رحمة الله تعالى وحدثني سلمة بن شبيب وحدثنا حسن بن اعين - 00:15:35

طالع حدا زهير عن سماك عن جابر سمرة قال كان بالال يؤذن اذا دحضرت الشمس اذا دحضرت فلا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاذا خرج اقام الصلاة حين يراه وهذا هو السنة ان المؤذن لا يقيم حتى يرى الامام - 00:15:53

اذا كان بينه وبينه علامة اذا خرج اقام. واما اذا لم يكن الامام موجود فان المؤذن يرى من المسلمين فيصلی فيقيم له واما اذا كان الامام قد جعل بينه وبين المؤذن علامة ان يقول له اقم - 00:16:11

او انه يضيء مصباحا فيقيم نقول الامر في ذلك واسع لكن المؤذن لا يقيم من قبل نفسه اما بامر الامام فيقيم واما ان يجعله الامام علامة اذا رأاه انه يقيم. كان يجعل له اذا رأيتني فاقم - 00:16:32

قول ان الامام املک بالاقامة الامام هو الاملك بالاقامة وليس المؤذن ان يفتات على الامام باقامة الصلاة قال باب هنا ذكر ايضا ما يتعلق بمسألة باي شيء تترك الصلاة هناك ما تدرك به الصلاة - 00:16:51

وهناك ما تدرك به الجماعة وهناك ما يدرك به الوقت وقت وعندنا جماعة وعندنا صلاة اما الوقت فیدرك فيدرك الوقت يدرك الوقت بادراك جزء من من الصلاة في الوقت. واقل ذلك ان يركع. اذا ادرك المصلي - 00:17:11

ركعة من الصلاة قبل رجوع فقد ادرك الوقت اذا ادرك المصلي ركعة قبل اذا ادرك المصلي الركوع قبل خروج الوقت فقد ادرك الوقت. سواء كان فجرا او مغرب او عشاء - 00:17:35

اما الجماعة فتدرك بجزء من الصلاة مع الامام ولو كان قبلك ولو كان قبل سلامه واما الصلاة يعني احنا عندنا الصلاة وهي الوقت الذي يدرك به. اما اما ادرك ليس الصلاة ادرك الركعة - 00:17:49

ادارة الجماعة وادراك الوقت وادراك الصلاة الصلاة بعد انه يدرك آآ الركعة ادرك الركعة بادراك الركوع فيشتراك الوقت والركوع بادراك الركعة واما الجماعة فتدرك الصلاة اذا ادرك الصلاة - 00:18:10

وادراك الوقت هو بادراك ركعة وادراك الجماعة بادراك جزء من الصلاة فهذا ما يتعلق بمسألة الادراك. ذكر هنا ما يدل على المعنى حديث ابي هريرة عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. وهذا عام - 00:18:35

في جماعة وجماعة وان من ادرك من الجماعة ركعة فقد ادرك الجماعة. من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة. ويدخل في ادرك ادرك ايش؟ ادرك الوقت الصلاة تدرك برکعة والوقت ايضا يدرك برکعة - 00:18:56

ثم ساقه من طريق ابي سلمة الى مقام ادرك رکع الصفا قد مع اليمين فقد ادرك الصلاة اي انه ادرك هذه الصلاة من جهة انه ادرك الركعة ثم ساق من طريق مالك - 00:19:15

وكذلك يونس وكذلك آآ ابن نمير وكذلك رواه جمع من الحفاظ كل هؤلاء ويعبد الله ومالك ويونس وابن المبارك وابن عبيدة يروون

عن ابى هريرة بمثل حديث يحيى عن مالك وليس في حديث احد منهم مع الامام اذا لفظت مع الامام هذه - [00:19:30](#)

من تفرد بها يونس يعني رواها يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة فزاد في من ادرك ركعة من الصلاة مع الامام فقد ادرك الصلاة وخالفه من تأمل خالفة ابن عبيفة - [00:19:56](#)

وخالفه ايضا ابن مبارك ومالك بن انس ويونس وعبد الله عن الزهرة بسلمة ولم يذكر احدهم مع الامام فعلى ان تقول لفظة مع الامام انها شاذة وليس محفوظة والمحفوظ عدم ذكرها - [00:20:14](#)

ولان المراد ليس الجماع والمراد اي شيء المراد الصلاة ولو قيدنا او صحنا هذه الزيادة لقلنا ان الجماعة لا تدرك الا به شيء الا برکعة وان من لم يدرك ركعة منه لا يترك الصلاة مع الامام وهي الجماعة - [00:20:42](#)

لكن نقول هذه اللفظة ليست محفوظة لان الحفاظ يردونها دون ذكرها وهو المحفوظ عن ابى هريرة. قد روى من اكثر من طريق فيليس فيها مع الامام آآ ايضا ذكر حديث مالك عن وابن يوسف بن سعيد والاعرج عن ابى هريرة من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح - [00:20:59](#)

ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغش فقد ادرك العصر وايضا جاء من طريق يونس ابن يزيد عن الزهرة العروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة - [00:21:23](#)

من ادرك من العصر سجدة قبل ان تغرب الشمس فقال او من الصوف قد ادرك من قبل ان تطلع فقد ادركها والسجدة انما هي الركعة وحديث عائشة هذا جاء بهذا اللفظ - [00:21:38](#)

من طريق يونس عن ابن شهاب عن عروته عن عائشة بلفظ سيفسر فسرت السجدة هنا كما قال الزهري ذلك انما هي الركعة ولان من ادرك السجدة فقد ادرك لزاما الركعة - [00:21:52](#)

لان هذا ليس ادراك جماعة انما ادراك وقت وصلاة. فمن سجد لو اتى الانسان وسجد دون ان يكبر ويركع صلاته بالاجماع باطلة فلا بد ان يسبق السجود القيام والركوع من ادرك السجدة فمن باب اولى يكون قد ادرك - [00:22:08](#)

الركوع لكن لو لم يدرك السجدة يقول يدرك الوقت ويدرك الصلاة ويكون معنى السجدة هنا بمعنى الركعة كما قال كما قال الزهد رحمة الله تعالى والسجدة انما هي الركعة. قال هنا يقول حكى الحميري الجمع عن ابن اسماعيل المسلم - [00:22:27](#)

قال ان بعض الاوقات قال والسجدة هي الركعة وهو من افراد مسلم اي الحديث الصحيح ليس فيه انما من ادرك ركعة يعني يحتاج انه النووي موجود ايش قال؟ عند اي لحظة انما السجدة - [00:22:49](#)

هنا موجودة لقيت ايش قال؟ ثاني شيء؟ لا في بسباب وهذا اما يقيم النزول الى انه قال هنا انه احد يحتاج لنظر من لقاء هذا القول. وانما والسجدة انما هي الركعة وهذا صحيح. معناه صحيح ان السجدة هي ركعة. خاصة ان الاحاديث كلها جاءت - [00:23:10](#)

من ادرك ركعة ادرك من ادرك ركعة وليس فيها من ادرك السجدة جميل الحديث في هذا الباب حديث هريرة فيها انه من ادرك ركعة وساق من طريق الزهد عن ابى سعيد ابى هريرة بمثل حديث مالك عن زيد ابن اسلم - [00:23:40](#)

وايضا ساقه من طريق عمر عن الطاووس عن ابى عباس عن ابى هريرة من ادرك من العصر ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك من ادرك الفجر ركعة قبل ان تطلع وقد ادرك - [00:23:56](#)

وهذه الاحاديث كلها تدل على ان الوقت يدرك برکعة وان الصلاة تترك برکعة واما الجماعة فتدرك في جزء من الصلاة واما روایة مع الامام فنقول هذه الروایة شاذة البخاري عندك خمس مئة وعنك البخاري - [00:24:06](#)

خمس مئة وسبعين وثمانون مئة وخمس مئة وتسعة وسبعين اقل موجود لك هنا خمس مئة وستة وسبعين فش اجا جديدا. انا حاط على موقف ترى في موقف حاطه هنا عقل الحديث اه سنت مئة وسبعين. خمس مئة سنت مئة صلاة. ايه - [00:24:25](#)

الصبح نعم ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس وقد ادرك العصر. يقول الامام لفظ الامام هذه هذى من ادرك مع الامام نقول شاذة. ها؟ يونس لا تفردة آآ تفرد بها. آآ تفرد بها - [00:25:25](#)

يونس الصفيحة التابعة نكتب مع الامام ناظر ندرك مع الامام وندرك ركعة من مع الامام ها؟ وجدته؟ مالك شيء ومن هذا

نقول هو الصحيح انها تدرك الصلاة بالركوع وتدرك وتدرك اه - [00:25:55](#)

الجماعة بجزء من الصلاة ويدرك الوقت ايضا بالركوع. هذا صويا من روایة وزيادة مع الامام فنقول هذه ليست محفوظة وقد اعلها مسلم ايضا في صحيحه وليس محفوظة والمحفوظ ما رواه الجمع عن الزهري بدون ذكر دون ذكر هذه اللفظة مع الامام بل من ادرك مطلق الادراك مع - [00:26:34](#)

صلاة الادراك ادراك الجماعة. ادراك فضلها حتى ولو كان حتى لو كان لكن يفوت عاد. فاتوا خير عظيم وايضا عندنا ان من كان حريصا على الصلاة ومن عادته المحافظة عليها في جماعة المسلمين - [00:26:56](#)

فخرج وقد صلوا وصلوا بعض الصلاة وادرك بعض الكتب من اجل الجماعة كاملة. واذا اتي وقد صلوا الصلاة كلها وصلى وحده كتب له اجر جماعة كاملة بحرصه السابق ابو هريرة عند النسائي باسناد صحيح انه يكتب له - [00:27:15](#)

الصلاحة كاملة في شيء مع الامام لك مسلم بس؟ بس فقط يقول هذا ليس محفوظ نعم والله تعالى اعلم مسلم هل هو او هو بعض بعض رواة مسلم بعض الرواية هنا يقول - [00:27:31](#)

وقال والمسجدة ركعة وهو من ان بعض الرواية قال والشركة هي من الذي قاله؟ من هو؟ نحتاج الى ظروف بحث. لكن يبحث فيها يبحث في هذه اللفظة نعم من - [00:27:58](#)